

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين

أبرز ما ورد في لقاءات مقرر المنظمات الدولية (نظم
١٥٣)
للفصل الدراسي الأول للعام ١٤٤٠-١٤٤١ هـ

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level2

إعداد:

Ruba Shmr 

ام جـوري  

المحاضرة الأولى

الموضوعات التي سنقوم بدراستها

- ١- التعريف بالمنظمات الدولية واستعراض جهود الأسرة الدولية نحو إنشائها.
- ٢- عصبة الأمم ونشأتها وأسباب فشلها
(أنشئت على أنقاض الحرب العالمية الأولى وكانت قاصره على الدول المنتصرة ثم دخلت فيها الدول المنهزمة، فشلت عصبة الأمم المتحدة في تنظيم العالم وعلى أنقاض عصبة الأمم تم تشكيل الأمم المتحدة)
- ٣- الأسباب التي دعت إلى إنشاء الأمم المتحدة وكما ذكرنا سابقاً أن عصبة الأمم فشلت وعلى أنقاضها تم إنشاء الأمم المتحدة التي لازالت تهيمن على العلاقات الدولية وتضبط النظام العالمي.
- ٤- التعرف على الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- ٥- التعرف على مجلس الأمن.
- ٦- دراسته تفصيلية للمنظمات الدولية المتخصصة مثل: الفاو واليونسكو وغير ذلك
- ٧- نستعرض المنظمات الإقليمية الموجودة على الساحة الدولية ومن أهمها:

✨ جامعة الدول العربية

✨ الاتحاد الأوروبي

✨ مجلس التعاون الخليجي

💡 جامعة الدول العربية سبقت في نشأتها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي

كذلك سيكون عندنا موضوع في اواخر الحلقات نتكلم فيه عن الشخصية القانونية والامتيازات والحصانات المقررة للموظف الدولي وأخيراً سنتحدث عن دور المنظمات الدولية في حماية الأمن والسلم الدوليين

💡 تم التوصية على التركيز على مصادر المقرر ومن أهمها:

١- الوسيط في قانون المنظمات الدولية

للدكتور / أحمد ابو الوفا

٢- المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة

للدكتور / حازم محمد عتلم

٣- مجلس التعاون لدول الخليج العربي كمنظمة دوليه

للدكتور / احمد ابو الوفا

🌟 وجميعها من منشورات دار النهضة بمصر 🌟

أهداف دراسة المنظمات الدولية

- ١- تهدف الى تعريف الطالب على المنظمات الدولية من حيث تطورها التاريخي وتكوينها وعملها وتمويلها واختصاصها.
- ٢- ان يتعرف الطالب على دراسة تفصيليه للمنظمات الدولية العاملة مثل الامم المتحدة ومجلس الأمن ومجلس التعاون الخليجي والاتحاد الاوروبي، وكذلك المنظمات الدولية المتخصصة مثل محكمة العدل الدولية والعمل والفاو واليونسكو.
- ٣- تعريف الطالب بصفه تفصيليه لبعض المنظمات الإقليمية التي تم ذكرها أنفاً
- ٤- كما يتناول بعض المسائل المتعلقة بهذا الموضوع مثل الشخصية القانونية للمنظمات الدولية

(المنظمات الدولية لصيقة الصلة بالقانون)

شروط العضوية فيها والحصانات المقررة للموظف الدولي والإجراءات التي تحكم عملها وكذلك الآلية التي تنظم إصدار القرارات من خلال هذه المنظمات الدولية

☆ أهم المهارات المعرفية التي يراد تحقيقها من دراسة المنظمات الدولية:

١- ان يمكن الطالب من توضيح الأسباب التاريخية التي أدت إلى إنشاء المنظمات الدولية سواءً الموجودة فالوقت الحالي أو السابق ، الجذور التاريخية في أي قضية ذات أهمية خاصة في فهم المادة وفهم الموضوع الذي نتحدث عنه.

٢- أن يمكن الطالب بأن يكون قادراً على شرح وظائف واختصاصات المنظمات الدولية والإجراءات التي تحكم عملها وألية إصدار قراراتها.

٣- أن يكون الطالب قادراً على التفريق بين المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات المتخصصة

☆ وهناك فرق بين الاتفاقيات والمنظمات ☆

٤- أن يناقش الطالب مقومات الشخصية القانونية للمنظمات الدولية وشروط العضوية فيها .

٥- أن يكون الطالب قادراً على ان يلخص الامتيازات والحصانات المقررة للموظف الدولي

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level2

أهم الأسئلة والنقاط التي تم التعرض لها فاللقاء الأول)

س١ : ما الأسباب التي دفعت وحفزت الى إنشاء المنظمات الدولية؟

١- لضرورة التعاون بين الدول في المجال التجاري والتبادل الصناعي

٢- لحفظ السلم والأمن الدوليين

س٢ : هل معنى المنظمات الدولية فالفكر المعاصر له ما يقابله في الفكر

الإسلامي؟

إن التضامن الإنساني من أوائل ما أهتم به الإسلام ورسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم عندما قدم الى المدينة أقام ما يعرف بميثاق المدينة وهو يعني انه جمع كل من كان فالمدينة من أوس وخزرج ويهود ونظم امورهم ضمن ميثاق معين ارسى فيه معالم المواساة في الحقوق والواجبات والتي خرجنا منها بمبدأ المساواة بين البشر اذ انه لا يجوز التفريق بين الأشخاص على اساس اللون او الجنس او اللغة وانه لا فرق بين عربي ولا اعجمي إلا بالتقوى وكُلِّت هذه المبادئ السامية الراقية في خطبة الوداع حينما خطب الرسول صلى الله عليه وسلم بالناس والغى كل الفوارق التي تفرق بين الناس وقال : (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)

إذن الإجابة على السؤال

نعم له ما يقابله فالفكر الاسلامي وقد وجدنا ذلك من خلال الممارسات التي

تمت فالعهد النبوي الشريف)

س٣ : ماهي أهم أسس التضامن الإسلامي؟

١- الرجوع الى أصول العقيدة الصحيحة

٢- عدم معارضة الشريعة الإسلامية للمدنية الحديثة

٣- المساواة بين البشر وعدم التفرقة بينهم على اساس اللون او الجنس

٤- البدء بإصلاح الفرد لان بصلاحه يصلح المجتمع

٥- تقوية الصلات والمعاملات بين الشعوب

٦- رفع يد الاستعمار الغاشم عن جميع الدول الإسلامية

٧- إنشاء حلف او هيئة او منظمه للدول الإسلامية تعنى بإصلاح احوال

المسلمين والاهتمام بشؤونهم الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية لمواجهة الأعداء

- ٨- ان يقوم الحلف على اساس المساواة والشورى بين الدول
٩- يجب اختيار اعضاء الحلف بدقة وعنايه وان يكون لديهم امانه وكفاءه
ونزاهة وصدق وعمل وتقوى

س٤: ماهي الجذور التاريخية الحقيقية لنشأة المنظمات الدولية؟

- ١- ضرورة ارتباط أفراد المجتمع الإنساني الدولي من خلال علاقات تنظمها قواعد معينة ، وهذه القواعد تقوم على اساس اقتصادي وفكر ثقافي معين
- ٢- التلاحم الفكري والاقتصادي بين دول اوروبا وبلاد الاندلس الذي ادى الى نهضة علميه وثقافيه أدت الى تصدع وانهيار النظام الإقطاعي وضعف نفوذ الكنيسة وبداية ظهور الدولة والسلطة المركزية
- ٣- عانت دول العالم بصفه عامه والدول الأوروبية بصفه خاصه من الحروب والمنازعات مما ادى الى ضرورة التعاون والتلاحم في نوع من التنظيم الدولي

س٥: ماهي مراحل المنظمات الدولية في الفكر الدولي؟

- ١- اللجان النهريه
- ٢- المؤتمرات الدولية

**س٦: اول مؤتمر أعيد فيها تنظيم اوروبا ؟
مؤتمر وستفاليا عام 1648م**

س٧: مؤتمر عام 1814-1815م وعرف بما يسمى الوفاق الاوروبي وكانت نتيجة هذا الوفاق السيطرة على السياسة الأوروبية والعالمية

س٨: مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

هيئة الأمم المتحدة فيها خمس دول دائمة العضويه وتتمتع بحق الفيتو

حق الفيتو : هو حق الاعتراض على أي قرار يصدر في الأمم المتحدة

س٨: ماهي عناصر التعريف الراجح للمنظمات الدوليه؟

- ١- الهيئات الدائمه
- ٢- الصفه الدوليه
- ٣- الوثيقه المؤسسه

الوثيقة المؤسسه هي بمثابة الدستور بالنسبه للدول وهي اكثر اهميةً ولزوماً
بالنسبه للمنظمه

س٩: هل المنظمات الدوليه التي تنضوي تحتها عدة دول لها دستور؟
نعم لها دستور ويطلق عليه باسم الوثيقة المؤسسه وتعتبر اكثر اهميه
للمنظمه من الدوله

لان يمكن ان تقوم دول بدون دستور
لكن لايمكن ان تقوم منظمه دوليه بلا دستور

س١٠: ماهي خصائص الوثيقة المؤسسه؟

- ١- تسمو على كافة الإلتزامات الاخرى للدول
- ٢- لايجوز للدوله ان تخالف الإلتزامات التي تعهدت بها
- ٣- يمتنع عليها ان تنشئ التزامات مستقبلية تتعارض مع التزاماتها الوارده

س١١: هل يجوز التحفظ على الوثيقة المؤسسه؟

الوثيقة المؤسسه
لايجوز التحفظ على احكامها او تعليق الانضمام إليها على شرط إلا اذا نصت
الوثيقة على ذلك

س١٢: هل يمكن التعديل على احكام الوثيقة المؤسسه؟

لايمكن التعديل على احكام الوثائق المؤسسه للمنظمات الدوليه

law-level 2

س١٣: ماهي اللغات الست المعتمده في الامم المتحده؟

- ١- الإنجليزيه
- ٢- الفرنسيه
- ٣- الروسيه
- ٤- العربيه
- ٥- الصينيه
- ٦- الاسبانيه
(اللاتينيه)

💡 الفرق بين المعاهده والمنظمه 💡

المنظمة لاتقوم إلا بناءً على معاهده اي لايمكن ان توجد
منظمة بدون معاهده
المعاهده لايلزم من قيامها قيام منظمة
اي قد توجد معاهده ولاتوجد منظمة
مثل اتفاق التجاره الحره بين الدول الامريكيه

٢- المحاضره الثانيه

اختصاصات المنظمات الدوليه

تنقسم المنظمات الدوليه من حيث طبيعتها الى قسمين:

1 - منظمات دوليه متخصصه

2- منظمات دوليه عامه

١- المنظمات الدوليه المتخصصه هي التي يقتصر نشاطها على نوع معين من مجالات العمل فقد تكون منظمات دوليه:

(اقتصاديه - دوليه علميه - اجتماعيه وإنسانيه - عسكريه)

٢- المنظمات الدوليه العامه هي المنظمات التي تتعدد انشطتها واختصاصاتها بحيث تشمل كافة مظاهر العلاقات الدوليه ويمكن توسيع نشاطها كلما كانت هناك حاجه ماسه لذلك وسمح ميثاقها بذلك .
ومن امثلتها دولياً : عصبه الأمم والأمم المتحده
وإقليمياً : جامعة الدول العربيه و دول مجلس التعاون الخليجي والإتحاد الإفريقي

س: كيف تعالج المنظمه اذا ادعت بعض الدول ان المنظمه قد تدخلت في شئونها الداخليه؟

ج: تعالج بأحد أمرين:

١- ان تذكر المنظمه مجالات محددده لاتستطيع المنظمه العمل خارجها.
1 - او ان تورد عبارته عامه مضمونها انه يمتنع على
المنظمه ان تمارس اختصاصا يدخل في الشؤون الداخليه للأعضاء .

الشخصيه القانونيه للمنظمات الدوليه

تعريف الشخصيه القانونيه:

هي قدرة المنظمه على اكتساب الحقوق وتحمل الإلتزامات والقيام
بالتصرفات القانونيه ورفع الدعاوى امام القضاء

س القاعده في الفقه والقانون الدولي ان الشخصيه القانونيه لاتثبت إلا
لل..... ؟

المنظمات الدوليه
شبه الدول
الدول ✓
افراد القانون الدولي

الدوله تكتسب صفة الشخصيه القانونيه اذا توافرت اركانها من (إقليم -
شعب - سلطه سياسيه)
لذلك ظلت الدوله هي شخص القانون الدولي المخاطبه بأحكامه.

ومع تطور العلاقات الدوليه وتشعبها اصبحت المنظمات الدوليه تؤدي
دوراً هاماً ورئيسياً في شتى المجالات السياسيه والإقتصاديه والإجتماعيه
والثقافيه ، وتباشر العديد من التصرفات القانونيه التي تقوم بها الدول
كإبرام المعاهدات ، والتقدم بمطالبات دوليه ، والدخول في علاقات مع
الدول والمنظمات الدوليه الاخرى ، وجميعها مظاهر للتمتع بشخصيه
القانون الدولي ،
لذلك لزم الإعتراف والتسليم بوصف الشخصيه القانونيه للمنظمه الدوليه

واصبحت الشخصيه القانونيه من الخصائص الرئيسيه لكل منظمه ،
وتنشأ الشخصيه القانونيه فور نشوء المنظمه الدوليه ودون الحاجه الى
نص يقرر ذلك صراحة .

س : ماهي اتجاهات الفقه الدولي في منح المنظمات الدوليه الشخصيه
قانونيه؟

انقسم الفقه القانوني الدولي الى رأيين بشأن منح المنظمه الدولييه الشخصيه قانونيه

١- الرأي الأول ينكر تماماً على المنظمات الدولييه تمتعها بالشخصيه
القانونيه الدولييه
يستند أنصار هذا الرأي الى سببين :

أ)- معيار السيادة اذ يعتبرونه المعيار الوحيد للتمتع بالشخصيه القانونيه
الدوليه، يرون ان الدوله وحدها هي التي تمتلك مقومات السيادة ، اما
المنظمات الدولييه فلا تمتلك هذه المقومات وتبعاً لذلك لا يمكن اعتبارها
من اشخاص القانون الدولي

ب)- انه يستحيل إنشاء شخص قانوني بموجب اتفاق دولي ويرى هؤلاء
الفقهاء ان المنظمات الدولييه وجدت لتحقيق مصالح الرأسماليه

٢- الرأي الثاني يؤيد فكرة الشخصيه القانونيه للمنظمات الدولييه ويرى
انصار هذا الرأي ان التمتع بالشخصيه القانونيه الدولييه يثبت لكل من
الدول والمنظمات الدولييه على حد سواء ويرجع اثبات الشخصيه
القانونيه للمنظمات الدولييه لعدة أسباب:

أ)- ان المنظمات الدولييه انتشرت وتنوعت اختصاصاتها الانر الذي يقضي
خضوعها لنظام قانوني.

ب)- اتساع نطاق تطبيق احكام القانون الدولييه ولم يعد قاصراً على
العلاقات بين الدول فقط بل امتد ليشمل بالتنظيم علاقات الدول مع
المنظمات وعلاقات المنظمات فيما بينها.

وقد تعددت الحالات التي تظهر فيها الشخصيه القانونيه الى حيز الوجود
حيث أبرمت المنظمات العديد من الإتفاقيات والمعاهدات سواء مع الدول
او المنظمات الاخرى

وهناك من المنظمات من ينص على تمتع المنظمه بالشخصيه القانونيه
صراحةً ومن ذلك الماده ٣٩ من دستور منظمة العمل الدولييه ونصت ان
المنظمه تتمتع بالشخصيه القانونيه وانها تمتلك بصفه خاصه أهلية :

أ- التعاقد

ب- اقتناء الممتلكات الثابته والمنقوله والتصرف فيها

ج- التقاضي

س : ماهي مظاهر الشخصية القانونية للمنظمات الدولية ؟

ج: هناك مظاهر عديدة من الممكن أن نستدل من خلالها على تمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية اذا مارست المنظمه هذه المظاهر او بعضها وهي :

١- **حق التعاهد :** هذا الحق يستمد من الوثيقه المؤسسه سواء بطريقه صريحه او ضمنيه وفقاً لسلطات المنظمه فمتى سمح للمنظمه ان تعقد معاهدات او اتفاقات تكون قد تمتعت بالشخصيه القانونيه.

٢- **الحصانات والمزايا:** لكي تقوم المنظمه بعملها على اكمل وجه لابد ان يتوفر لها مجموعه من الحصانات والامتيازات التي تجد اساسها في ضمان استقلال المنظمه واحترام شخصيتها القانونيه وتمكينها من مباشرة وطاقنها بشكل فعال ، ويتحدد نطاقها على اسا الاختصاصات الصريحه والضمنيه المعترف بها لهذه المنظمه

وتتمثل مصادر حصانات وامتيازات المنظمات الدولية في :

(نصوص الاتفاقية - العرف الدولي)

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

س- ماهي الحصانات المقرره للمنظمات الدولية ؟

ج- أ) حصانات قضائيه:

يقصد بها عدم اختصاص محاكم الدول الاعضاء في المنظمه وغيرها من الدول الاخرى بنظر الدعاوى التي ترفع ضد المنظمه الدولية .

ب)- حرمة المباني والأماكن التي تشغلها المنظمه ومراسلاتها: تتمتع المباني والأماكن التي تشغلها المنظمات الدولية وأموالها بحرمة، فلا تكون محلاً لأي إجراءات قهرية إدارية أو قانونية. مثل (التفتيش - المصادره - نزع الملكيه - الاستيلاء) وكذلك بالنسبه لمراسلاتها لها حصانات ، وللمنظمات الدولية حق استعمال الرمز او الشفره في برقياتها.

ج)- الحصانات والإمتيازات الماليه والضرائبيه:

وهي منع دولة المقر من الاستفادة بوجود المنظمة على إقليمها ، وتعفى المنظمة الدولية من الضرائب المباشرة والاستقطاعات غير المباشرة على مشترياتها للاستعمال الرسمي ، وتعفى من الرسوم الجمركية ، ومن اي قيد او حظر على الواردات او الصادرات الخاصة باستعمالها الرسمي.

٣- القدرة على تحريك الدعوى الدولية:

وقدرة المنظمة على اقامة الدعوى الدولية تتوقف على عاملين :
(وجود الشخصية القانونية- تفسير الوثيقة المؤسسه في ضوء الاغراض والوظائف الخاصة بالمنظمة)

٤- الحماية الوظيفية:

يقصد بها حق المنظمة في حماية موظفيها ووكلائها وهذا ما بينته محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري حيث قررت أن حق الأمم المتحدة في إقامة الدعوى للمطالبه بالتعويض عن الاضرار التي اصابت موظفيها يقوم على اساس الحماية الوظيفية

الحماية الوظيفية لموظفين المنظمة تختلف عن الحماية الدبلوماسية التي تمارسها الدولة لحماية رعاياها ومن يحملون جنسيتها وموظف المنظمة هو في نفس الوقت مواطن لدولة ما

سؤال : اذا وقع إعتداء على الشخص وحدث تعارض بين الحماية الوظيفية والحماية الدبلوماسية فأى منهما يكون له الأولوية؟
انقسمت الاراء حول الإجابة عن هذا السؤال الى رأيين :

الأول : يقرر ان الأولوية تكون للحماية الوظيفية باعتبارها اكثر خصوصية وان الخاص يقيد العام .
الثاني : يرى ان الحماية الدبلوماسية هي الأولى لأن رابطة الجنيه هي أقوى الروابط.

ونرجح الرأي الاول لسببين :

١- المنظمة في وضع أقدر على المطالبه بتعويض الاضرار التي اصابت موظفيها

٢- لأن الضرر الذي يصيب الموظف الدولي اثناء ممارسته عمله لصالح المنظمة تعود نتائجها على المنظمة.

٥- حق اللجوء إلى المحاكم الدولية

٦- حق إيفاد البعثات

٧- مسئولية المنظمة في مواجهة الدول أو العاملين لديها

سؤال : عند قيام المنظمة الدولية بأعمالها قد تحدث اضرار تصيب احدى الدول أو أحد رعاياها

هل تعد المنظمة الدولية مسئولة عن ذلك؟

ان تمتع المنظمة بالشخصية القانونية يمنحها استقلالاً عن اطرافها من الدول ويستتبع ذلك قيام مسئوليتها عن التصرفات التي ينتج عنها ضرراً للغير اذا توافرت شروط قيام المسئولية وهي **(خطأ - ضرر - علاقة**

سببيه)

ومن الملاحظ ان الدولة المضرورة لا تستطيع أن تقاضي المنظمة الدولية امام محكمة العدل الدولية لان النظام الاساسي للمحكمة يقصر نشاطها على الدول وحدها وجرى العمل ان تلجأ الدول للتحكيم او تترك الفرصه للمنظمة للحصول على رأي استشاري ملزم من محكمة العدل اما بخصوص العاملين في المنظمة فإن المنظمة مسئولة عن الاضرار التي تصيبهم خلال عملهم وفقاً لما تنص عليه الوثيقة المؤسسه.

٢- المحاضره الثالثه

العضويه في المنظمات الدوليه

الحق في العضويه وصورها

يرتبط حق العضويه في المنظمات الدوليه من حيث المبدأ بالحق في الإشتراك في إبرام الوثيقه المنشئه للمنظمه الدوليه، والمنظمه الدوليه تنشأ بموجب معاهده دوليه لذلك كل من اشترك في هذه المعاهده له الحق في اكتساب عضويه في المنظمات الدوليه ويقصد بذلك الدول بصفتها من اشخاص القانون الدولي العام ولأن الدول تعد من الاطراف الرئيسيه في الوثيق المنشئه .

وقد شهد الواقع بعض الكيانات الاخرى من غير الدول يمكن ان تشترك في الوثيقه المنشئه للمنظمات الدوليه وبالتالي في المنظمه الدوليه على الرغم انه لا يصدق عليها وصف الدول مثل :

١- الدول صغيرة الحجم:

على الرغم من الإعراف بوصف دوله لها الا ان حجم هذه الدول يمثل عقبه في تمتعها بحق العضويه في المنظمات الدوليه مثل : موناكو وليششتين وسان ماريني هم اعضاء في الوكاله الدوليه للطاقه الذريه.

٢- أجزاء الدوله:

مثل عضويه كل من روسيا البيضاء واوكرانيا في الأمم المتحده.

٣- المنظمات الدوليه الحكوميه:

بالرغم من انها تتمتع بشخصيه قانونيه دوليه إلا أنها لا تتمتع بالحق في العضويه في غيرها من المنظمات الحكوميه ومع ذلك هناك امثله قليله استثنائيه مثل قبول تمثيل جامعه الدول العربيه في الأمم المتحده.

إجراءات العضويه

تتوقف إجراءات العضويه في المنظمات الدوليه على :

★ نوعيه المنظمه الدوليه

★ الوثيقه المنشئه لها من حيث كونها مفتوحه لكافة الدول او مغلقة

على مجموعه معينه من الدول (جغرافياً او سياسياً)

يطلق الفقه على العضويه في المنظمات العالميه او الإقليميه بالعضويه "المطلقة" تمييزاً لها عن العضويه "النسبيه" التي تستلزم توافر شروط معينه لاكتساب صفة العضويه.


س: ماهي الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها عند قبول دوله لعضويه المنظمه الدوليه؟

١- لايجوز الانضمام اللاحق لمعاهده دوليه الا اذا كانت المعاهده مفتوحه " اي تبيح الإنضمام اللاحق "

٢- ان إجراءات الانضمام تختلف من منظمه دوليه للاخرى فقد يكفي إبداء الرغبه في الإنضمام من قبل الدوله الجديده مثل الدول الأعضاء في

الأمم المتحدة الذين يريدون الإنضمام الى عضوية الوكالات الدولية المتخصصة، وقد يشترط للقبول اخذ رأي الدول الأعضاء مثل منظمة البلدان المصدرة للنفط "أوبك".

٣- قد تشترط المعاهدة أيضاً ضرورة توافر شروط معينه في الدولة الجديدة، مثل جامعة الدول العربية التي يشترط ميثاقها ان تكون الدولة عربية.





إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأنظمة المستوى الثاني
law-level 2

أبرز الاسئلة التي وردت في اللقاء الثاني والثالث

- س١ : ماهي العيوب والإنتقادات على تعريف د/ جعفر عبدالسلام و د/ ابراهيم عناني للمنظمات الدولييه؟

ج : ١-تعريف الدكتور جعفر عبدالسلام لم يبرز عنصر الشخصية القانونية وأغفل وجود دستور (الوثيقة المؤسسه للمنظمة)

- تعريف الدكتور ابراهيم عناني أغفل وجود الدستور (الوثيقة المؤسسه للمنظمة)

س٢ : ماهو التعريف الجامع الشامل للمنظمات الدولييه؟

- ج : هو تعريف الدكتور صلاح شلبي إذ يضم ثلاث عناصر وخصائص مهمه وأساسيه للمنظمات الدولييه هي :

- ★ الهيئات الدائمه
- ★ الصفه الدولييه
- ★ الوثيقة المؤسسه

⊘ إذا افتقرت المنظمة لأحد هذه العناصر لايمكن ان يطلق

عليها منظمة دوليه ⊘

- ✦ القرن العشرين شهد تطوراً هاماً في مجال العلاقات الدولييه ووصل عدداً للمنظمات الدولييه الى 350 منظمة ✦

- ✦ بإنهاء الحرب العالميه الاولى ظهرت أول منظمة عالميه وهي (عصبة الأمم) عام 1918م ✦

س٣: لماذا لا تستطيع المؤسسات التي ينشئها الأفراد أن تتمتع بالصفة الدولية؟

ج : لأن الأفراد لا يستطيعون إلزام حكوماتهم بما يتفقون عليه

س٤: كيف يتم إنشاء ووضع الوثيقة؟

ج : يتم وضع الوثيقة في مؤتمر دولي تدعي إليه الأطراف ، وتتوقف نوعية الأطراف وفقاً لنوع المنظمة من حيث كونها عالمية أو إقليمية أو متخصصة وتأخذ الوثيقة شكل المعاهدة او الدستور ، وتسمى (ميثاقاً أو عهداً).

س٥: هل يمكن للمنظمة الدولية العمل مع غير الدول؟

ج : نعم يمكن للمنظمة العمل مع غير الدول مثل الصليب الأحمر

س٦: ماهو الفرق بين المعاهدة والمنظمة؟

ج : المعاهدة : لايلزم من قيامها منظمة مثل (معاهدة اتفاق التجارة الحرة بين الدول الامريكية)

law-level2

المنظمة : لاتقوم إلا بناءً على معاهدة.

س٧: ما الذي يجب ان تشتمل عليه الوثيقة المؤسسه؟

ج : ١- اختصاصات المنظمة

٢-تنظيم العلاقات

بين الدول

الأطراف والمنظمة

٣-توزيع

الاختصاص بين

الأجهزة المختلفه

داخلها

٤-تحديد أحكام

العضويه وشروط

قبول الأعضاء

الجدد

٥- الجزاءات التي

توقع في حال

الإخلال بالتزاماتها

٨: ماهي أهم خصائص الوثيقة المؤسسه؟

ج : ١- تسمو على كافة الالتزامات

لايجوز للدوله ان تخالف الإلتزامات التي تعهدت بها .

• يمتنع عليها ان تنشئ التزامات مستقبليه تتعارض مع التزاماتها بالوثيقه

٩: هل يمكن التحفظ على الوثيقه المؤسسه او تعديلها؟

ج : لايمكن التحفظ على أحكامها أو تعليق الإنضمام إليها على

شروط إلا إذا نصت الوثيقه على ذلك

• ولايمكن تعديل أحكامها لان المنظمات الدوليه وجدت لتبقى

وتدووم

ولكن القاعده العامه في المعاهدات الدوليه هي:

إمكانية إبداء التحفظات أو تعليق إنضمام العضو على

شروط.

وكذلك بالنسبه لتعديل أحكام الوثيقه المؤسسه

القاعده العامه في المعاهدات الدوليه الجماعيه هي :

إمكانية تعديل أحكامها بموافقة أطرافها.

س ١٠: من يتولى تفسير الوثيقة المؤسسه؟

- ج: يتم تفسير الاتفاقيات والمعاهدات الدوليه بواسطة اطرافها او من خلال الجئه التي يحددها الاطراف
- وفي المنظمات الدوليه الوثيقه المؤسسه هي التي تتولى تحديد الجئه التي تقوم بتفسير النصوص وإجراءاتها، وقد نوقشت المسأله في مؤتمر سان فرانسيسكو ولم يتم التوصل الى حل ، وتم التقدير النهائي بالإشاره الى امكانية الحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدوليه.

س ١١: هل التفسير ملزم؟

- ج: غير ملزم للأعضاء إلا إذا تم التعديل في الميثاق

س ١٢: ماهي قواعد التفسير و أنواعه وشروط كل نوع؟

- ج : قواعد التفسير عديده منها:

- ١- التفسير النصي: ويعني أن نصوص الميثاق تفسر نفسها، مع مراعاة ان تعطى الألفاظ معانيها، وعند تعدد اللغات التي كتبت بها الوثيقه فإن لكل لغة ذات الحجية التي للغه الأخرى إلا إذا وجد شرط يخالف ذلك.

☆ ينبغي

تفسير النصوص

والإستثناءات

تفسيراً ضيقاً .

- التفسير الوظيفي: ويعني أن تفسير ميثاقها يجب أن يكون متوافقاً مع قيامها بوظائفها على الوجه الأكمل، فيجب ألا يتعارض التفسير مع هذا الغرض.

- ويترتب على ذلك امكانية منح المنظمة حقوقاً او اختصاصات لم ينص عليها ميثاقها مادامت وظائفها تقتضي ذلك .

★ ولايجوز التوسع في هذا التفسير ؟ ■

- لانه مما يترتب عليه من التوسع في منح المنظمات الدولييه اختصاصات لم يكن في حسابان مؤسسيها أن تتمتع بها ، خاصة اذا تعلق الامر بالتعدي على الاختصاصات الداخليه للدول.
- كما يجب أن لا يؤدي هذا التفسير إلى تخلي المنظمة عن اختصاصاتها او التنازل عنها لشخص او هيئة إلا اذا كانت احد فروعها الداخليه.



س١٣ : كيف تعالج المنظمات اذا ادعت بعض الدول ان المنظمة قد تدخلت في شئونها الداخليه؟

ج: تعالج بأحد أمرين:

١- ان تذكر المنظمة مجالات محدده لاتستطيع المنظمة العمل خارجها.

٢- او ان تورد عبارته عامه مضمونها أنه يتمتع على المنظمة ان تمارس اختصاصا يدخل في الشؤون الداخليه للأعضاء. رتبة في تخصص الأنظمة مجموعة الأنظمة المستوي الثاني

law-level 2

س١٤ : هل تمتع المنظمات بالشخصيه القانونيه امر متفق عليه؟

ج: لا غير متفق عليه وانقسم الفقه القانوني الدولي الى رأيين في منح المنظمات الدولييه الشخصيه القانونيه

الرأي الاول : ينكر على المنظمات الدولييه تمتعها بالشخصيه القانونيه الدولييه.

الرأي الثاني : يؤيد فكرة
الشخصية القانونية للمنظمات الدولية
والرأي الثاني هو الراجح.

س٥١ : ماهي مظاهر الشخصية
القانونية للمنظمات الدولية ؟

ج:

- ١- حق التعاهد
- ٢- الحصانات والمزايا
- ٣- القدره على تحريك الدعوى
الدولية
- ٤- الحماية الوظيفيه
- ٥- حق اللجوء الى المحاكم
الدولية
- ٦- حق إيفاد البعثات
- ٧- مسئولية المنظمه في
مواجهة الدول او العاملين لديها.

س٦١ : ماهي الحصانات
المقرره للمنظمات الدولية؟

ج: ١- حصانه قضائيه.

- ٢- حرمة المباني والاماكن
التي تشغلها المنظمه ومراسلاتها.
- ٣- الحصانات والامتيازات
الماليه والضرائبيه.

س١٧: اذا وقع إعتداء على الشخص وحدث تعارض بين الحماية الوظيفيه والحمايه الدبلوماسيه فأبي منهما يكون له الأولويه؟
ج: انقسمت الاراء حول الإجابته عن هذا السؤال الى رأيين :

الأول: يقرر ان الأولويه تكون للحمايه الوظيفيه باعتبارها اكثر خصوصيه وان الخاص يقيد العام .
الثاني: يرى ان الحماية الدبلوماسيه هي الأولى لأن رابطة الجنسيه هي أقوى الروابط.

ونرجح الرأي الاول لسببين :

- ١- المنظمه في وضع أقدر على المطالبه بتعويض الاضرار التي اصابت موظفيها
- ٢- لأن الضرر الذي يصيب الموظف الدولي اثناء ممارسته عمله لصالح المنظمه تعود نتاجه على المنظمه.

س١٨: عند قيام المنظمه الدوليه بأعمالها قد تحدث اضرار تصيب احدى الدول أو أحد رعاياها
هل تعد المنظمه الدوليه مسئوله عن ذلك؟

ج: نعم ان تمتع المنظمه بالشخصيه القانونيه يمنحها استقلالاً عن اطرافها من الدول،

ويستتبع ذلك قيام مسئوليتها عن التصرفات التي ينتج عنها ضرراً للغير اذا توافرت شروط قيام المسئوليه وهي (خطأ - ضرر - علاقه سببيه)

سئلة المحاضرہ الرابعہ

س١: ماهي الدول الخمس دائمة العضوية في الأمم المتحدة؟

✦ الدول دائمة العضوية هي:

- ١- الولايات المتحدة الأمريكية
- ٢- روسيا
- ٣- الصين
- ٤- فرنسا
- ٥- بريطانيا

س٢: اذا تغير نظام الحكم في دولة ، هل تفقد الدولة عضويتها في الأمم المتحدة؟

✦ لا تفقد عضويتها .

س٣: اذا دخلت دولة في حرب وفقدت جزء من ارضها، هل تفقد الدولة عضويتها في الأمم المتحدة؟

✦ لا تفقد عضويتها .

س٤: إذا فقدت الدولة صفتها الدولية ، هل تستمر عضويتها في الأمم المتحدة؟

✦ لا تستمر عضويتها لأنها فقدت صفتها الدولية.

س٥: إذا تم إحتلال دولة ، هل تفقد عضويتها في الأمم المتحدة؟

✦ لا تفقد الدولة عضويتها بالإحتلال .

س٦: من أجزاء الدول التي كان لها مقعد في الأمم المتحدة؟

(أ) موناكو وليششتين
(ب) روسيا البيضاء و أوكرانيا



(ج) سان ماريني
(د) جامعة الدول العربية

س٧: هل منظمة الأمم المتحدة طردت احد أعضائها حتى الآن؟

✦ لا لم توقع جزاء الطرد حتى الآن

بالرغم من انتهاك صارخ من بعض الدول للميثاق مثل (إسرائيل- جنوب إفريقيا)

لأن قرار الطرد يستلزم :

- ١- توصيه من مجلس الأمن
- ٢- موافقة الدول دائمة العضويه
- ٣- وجود نص صريح في الوثيقه المنشئه للمنظمه،

فإذا لم يوجد نص فإن المنظمه

الدوليه تلجأ الى الضغط على الدوله المخالفه لكي تنسحب اختياراً من عضويتها

وإذا امتنعت الدولة عن ذلك تلجأ
المنظمة لتعديل ميثاقها بهدف النص صراحةً على جزاء الطرد .

أسئلة اللقاء الخامس

س ١ : يمكن للمنظمة الدولييه أن
تعين موظف دولي بدون الرجوع لدولته عموماً ؟

(أ) - صح
(ب) - خطأ

نعم يمكن ذلك ولا يشترط إذن
الدولة ،،

◆ إلا إذا كانت الدولة قد نصت

◆ بأنه لا بد من إستشارتها عند تعيين موظف دولي في المنظمة الدولييه.

س ٢ : الحصانه التي تمنح للأمين
العام للأمم المتحده قاصره عليه وعلى زوجته فقط.

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
(أ) - صح
(ب) - خطأ مجموعة الأنظمة المستوي الثاني

law-level2

س ٣ : الحصانه التي تمنح للأمين
العام للأمم المتحده قاصره عليه وعلى زوجته وأولاده جميعاً .

(أ) - صح
(ب) - خطأ

س٣: الحصانه التي تمنح للأمين العام للأمم المتحدة قاصره عليه وعلى زوجته وأولاده القصر فقط.

(أ)- صح ✓
(ب)- خطأ

العامل الدولي:

هو شخص طبيعي يؤدي مهمه دوليه بصفه مؤقتة بأسم ولحساب منظمه دوليه وفق تعليمات اجهزتها المختصه سواء كان عمله مأجوراً او تبرعاً.

الموظف الدولي:

هو كل من يعمل في خدمة منظمه دوليه على وجه الدوام والإستمرار، تحت إشراف أجهزتها المختصه، ويخضع لنظام قانوني خاص تضعه المنظمه لبيان حقوقه وواجباته نحوها، وليس لقانون وطني معين.

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعه والأنظمة التي على مستوى الثاني
عنصرين اساسيين لتحقيق صفة (الموظف الدولي)

✦ العنصر الأول زمني: ويعني

ان تكون مهمه الموظف في خدمة المنظمه دائمه ومستمره، وليست عارضه او مؤقتة.

✦ العنصر الثاني قانوني: ويعني

ان يخضع الموظف في علاقته بالمنظمه للنظام القانوني الذي تضعه هي لتنظيم هذه علاقته، لا للنظام القانوني الداخلي لأي دوله من دول الأعضاء في المنظمه سواء كانت دولة جنسيته او الدوله التي يقع في إقليمها مقر المنظمه.

حقوق وإلتزامات العضويه

أولاً : إلتزامات الدول الأعضاء في المنظمه الدوليه

- ١- الإلتزام بالانتظام في العضويه، وعدم التخلف عن الإجتماعات.
- ٢- الإلتزام بعدم العرقلة المستمره لأعمال المنظمه دون مبرر معقول.
- ٣- الإلتزام بالوفاء بالإلتزامات الماليه للمنظمه.
- ٤- إقرار حصانات وإمتيازات موظفي المنظمه.

ثانياً: حقوق الدول الأعضاء في المنظمه

- ١- التزم المنظمه بعدم حرمان الدول الأعضاء من حضور كافة الاجتماعات
- ٢- حق الدول الأعضاء في الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المنظمه لأعضائها.
- ٣- حق الدول الأعضاء في المساهمه في أعمال المنظمه.
- ٤- تمتع مندوبي الدول وممثليها لدى المنظمه ببعض الإمتيازات والحصانات.

مجموعة الأنظمة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level2

الفروق بين العامل الدولي والموظف الدولي

<ul style="list-style-type: none"> العامل الدولي 	<ul style="list-style-type: none"> الموظف الدولي 	<ul style="list-style-type: none"> من حيث:
<ul style="list-style-type: none"> يشغل وظيفه عارضه أو مؤقتة 	<ul style="list-style-type: none"> يشغل وظيفه دوليه بصفه دائمه ومستمره، حتى لو كان العقد الذي يربطه بالمنظمه موصوف بالتأقيت 	<ul style="list-style-type: none"> تأقيت الوظيفه او دوامها
<ul style="list-style-type: none"> يخضع في تعيينه وتحديد اختصاصه ونظامه القانوني لأحكام إتفاقيه دوليه، مثل الأشخاص الذين تستخدمهم المنظمه للقيام بأعمال عارضه من خبره او تحكيم او القيام بأعمال يدويه كالخدم وصغار المستخدمين 	<ul style="list-style-type: none"> يخضع لنظام قانوني محدد ومفصل تضعه المنظمه 	<ul style="list-style-type: none"> ٢-النظام القانوني



إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level2

التفرقة بين الموظفين الدوليين وممثلي الدول الأعضاء لدى المنظمة

على الرغم من وحدة النطاق الذي يعمل فيه كل من ممثلي الدول الأعضاء لدى المنظمة الدولية والموظفين الدوليين واجتماعهم جميعاً تحت مظلة التنظيم الدولي ، فالامر لا يخلو من تباين بينهما .
وتكمن الفوارق بينهما في عدة أمور من حيث:

<ul style="list-style-type: none"> • الممثل الدولي • يقوم بممارسة وظائفه لدى المنظمة بغرض مزدوج فهو من ناحيه، يشارك في تأكيد مبادئ المنظمة وتحقيق أغراضها عن طريق التصويت على قراراتها، ومن ناحيه أخرى، يسعى لتحقيق مصالح دولته داخل المنظمة ، والغالب ان يضحى بأي مصلحة تتعارض مع مصلحة دولته. 	<ul style="list-style-type: none"> • الموظف الدولي • يمارس وظيفته من اجل إنجاز أهداف المنظمة التي يعمل فيها ويتلقى أوامره منها، كما يجب ان يمارس وظيفته باستقلال تام عن دولة جنسيته. 	<ul style="list-style-type: none"> • من حيث: • طبيعة الأعمال
<ul style="list-style-type: none"> • الدول الأعضاء تقوم بتعيين ممثلها، ومن حيث المسئولية فيكون ممثلو الدول مسئولين أمام دولهم . 	<ul style="list-style-type: none"> • تتولى المنظمة تعيين الموظفين الذين يعملون فيها، اما من ناحية المسئولية فالموظفون الدوليون يسألون عن كل ما يصدر منهم من تصرفات أمام المنظمة التي يتبعونها. 	<ul style="list-style-type: none"> • التبعية والمسئولية
<ul style="list-style-type: none"> • تنصرف آثار تصرفات ممثلي الدول الأعضاء لدى المنظمة الى دولهم، بحيث تلتزم بها وتحمل المسئولية عنها. 	<ul style="list-style-type: none"> • تنصرف آثار تصرفات الموظف الدولي للمنظمة نفسها، فهو يمارس عمله بأسمها ولحسابها 	<ul style="list-style-type: none"> • آثار التصرفات
<ul style="list-style-type: none"> • الحصانات والإمتميازات التي يتمتع بها ممثلو الدول لدى المنظمة مقرر له لصالح الدوله التي يمثلونها وليس لاشخاصهم ، فهم لا يتمتعون بها في مواجهة دولهم. 	<ul style="list-style-type: none"> • الحصانات والإمتميازات التي يتمتع بها الموظفون الدوليون مقرر له لمصلحة الوظيفة الدولي، فهم يتمتعون بها في مواجهة كل الدول ، بما في ذلك الدوله التي ينتمون إليها بجنسيتهم . 	<ul style="list-style-type: none"> • الحصانات والإمتميازات

النظام القانوني للموظفين الدوليين

س : كيف يتم يتحدد النظام القانوني للموظفين الدوليين؟

- ١- طبقاً لما تقرره أحكام الوثيقة المنشئه لكل منظمه دوليه.
- ٢- لوائحها الداخليه.

س : ماهي الإعتبارات التي تنقيد بها المنظمه الدوليه عند إختيارها لموظفيها؟

- ١- الحصول على أعلى مستوى من المقدره والكفايه العلميه.
- ٢- الولاء للمنظمه
- ٣- ايجاد نوع من التوازن- داخل الجهاز الإداري للمنظمه- بين مواطني الدول المختلفه.

س : ماهي واجبات الموظفين الدوليين؟

اشراء المعرفة في تخصص الأنظمة
١- عدم قبول او شغل أي منصب او عمل يتنافى مع ما يقتضيه قيامهم بوظائفهم في المنظمه.

٢- يلتزم الموظفون الدوليون
law-level 2
بالعمل في نزاهة وحيدة واستقلال عن دولهم.
(ولايعني انتهاء مشاعره
الوطنيه إزاءها وفقدته لجنسيتها).

٣- ان يلتزموا منتهى التكتم في جميع الشئون المتعلقة بعملهم الرسمي.

٤- على الموظفين الدوليين ان يتفرغوا للمنظمة التي يعملون بها، ولايجوز لهم مباشرة عمل خارج المنظمة الا بموافقة المنظمة.

٥- يجب ان يكون سلوكهم لائقاً بمركزهم كموظفين دوليين؛ بأن يمتنعوا عن القيام بأي تصرفات لاتتناسب وكرامة الوظيفة، او الحصول على منح شرفيه او ماليه من جهات اخرى إلا بإذن من المنظمة.

س : ماهي اهم حقوق الموظفين الدوليين؟

١- الحق في الحصول على تعويضات ماليه مجزيه (مرتبات - مكافآت- تأمينات اجتماعيه- معاشات - اجازات سنويه بأجر) مقابل العمل، تكفل للموظف مستوى يناسب الوظيفة الدولييه التي يشغلها.

٢- له الحق في الترقية في سلم درجات الوظيفة الدولييه بالمنظمة ، والعلاوه الدورييه.

٣- له الحق في الحصول على اجازات اسبوعيه وسنويه.

٤- يتمتعون بالصفه الدولييه لارتباطهم بالمنظمة الدولييه ضد كل ماقد يتعرضون له من اضرار اثناء تاديتهم لوظائفهم.

٥- لهم الحق في تكوين جمعيات او نقابات تتولى الدفاع عن مصالحهم امامك المنظمات الدولييه.

٦- يتمتع الموظفون الدوليون ببعض الضمانات الإداريه والقضائيه ، التي تكفل حمايتهم من المنظمة عندما يثور نزاع بينهم وبين المنظمة التي يعملون بها

النظام المالي للمنظمات الدولييه

يتكون النظام المالي للمنظمة الدولية من:

- ١- إيراداتها
- ٢- مصروفاتها
- ٣- ميزانيتها

١- إيرادات المنظمة الدولية

تتمثل إيراداتها بصفة أساسية فيما يقدمه الأعضاء من مساهمات أو ماتتصل عليه المنظمة من هبات أو تبرعات، وهناك بعض المنظمات تعتمد في إيراداتها على ماتتصل عليه مقابل لخدمات تؤديها، مثل البنوك الدولية التي تتقاضى عمولات على القروض التي تقدمها.

٢- مصروفات المنظمة الدولية

تنقسم مصروفات المنظمة الدولية إلى قسمين:

- (أ)- المصروفات المتعلقة برواتب ومكافآت العاملين بها.
- (ب)- ماتتفقه المنظمة على انشطتها من اجل تحقيق أهدافها.

٣- ميزانية المنظمة

هي بيان رقمي بإيرادات المنظمة ومصروفاتها، يتم اعداده بمعرفة الجهاز التنفيذي للمنظمة، ويقوم الجهاز العام باعتمادها

أبرز ماتم مناقشته في المحاضره السادسه ✨

المنظمات الدوليه العالميه 🌍

■ اولاً عصبه الأمم ■

✨ هي احدى المنظمات الدوليه السابقه التي تأسست عقب مؤتمر باريس للسلام عام 1919م ، الذي أنهى الحرب العالميه الاولى .



س١: هي أول منظمة أمن دوليه هدفت إلى الحفاظ على السلام العالمي ووصل عدد الدول المنتميه لهذه المنظمه الى 58 دوله في أقصاه.

- (أ)- الأمم المتحده
- (ب)- عصبه الأمم
- (ج)- الإتحاد الاوروبي



س٢: اول رئيس نادى ودعا الى تأليف وإنشاء عصبه الأمم ، والتي منح بسببها جائزة نوبل للسلام في اكتوبر عام 1919م هو ؟

- (أ)- نيكسون
- (ب)- روزفلت
- (ج)- ويلسون

law-level 2

- (د)- اوباما



س٣: عصبه الأمم هي احدى المنظمات الدوليه السابقه التي تأسست عقب مؤتمر باريس للسلام عام 1919م، الذي أنهى الحرب العالميه الاولى التي دمرت انحاء كثيره من العالم واوروبا خصوصاً.

- (أ)- صح
- (ب)- خطأ



س٤: ماهي أهداف العصبه الرئيسييه؟

- ١- منع قيام الحرب عبر ضمان الأمن المشترك بين الدول.
- ٢- الحد من إنتشار الأسلحه.
- ٣- تسوية المنازعات الدوليه عبر إجراء المفاوضات والتحكيم الدولي.
- ٤- تحسين اوضاع العمل بالنسبه للعمال.
- ٥- معاملة سكان الدول المنتديه والمستعمره بالمساواة مع السكان والموظفين الحكوميين التابعين للدول المنتديه.
- ٦- مقاومة الإتجار بالبشر والمخدرات والأسلحه.
- ٧- العناية بالصحه العالميه واسرى الحرب.
- ٨- حماية الأقليات العرقيه في اوروبا.



س٥: متى بدأت الصياغه الفعليه لميثاق العصبه؟

بدأت الصياغه الفعليه للعصبه في مؤتمر فرساي وتأسست العصبه بشكل رسمي بعد ان نص عليها في الفقره الاولى من معاهده فرساي عام 1919م وقامت 44 دوله بالتوقيع على ميثاق المعاهده.

مجموعة الأنظمة المستوى الثاني



س٦: لماذا رفضت الولايات المتحده الأمريكية بقيادة الكونجرس والجمهوري التصديق على ميثاق العصبه او الإنضمام لها ؟

لانها رأت في النظام التأسيسي للعصبه محاوله من الدول الأوروبيه الاستعماريه الكبرى للإستئثار بغنائم الحرب العالميه الأولى .



س٧: الولايات المتحده وافقت وصدقت على ميثاق العصبه وانضمت لها .

- أ- صح
ب- خطأ ✓

☆ الولايات المتحدة رفضت التصديق على ميثاق العصبة والانضمام لها.



س٨: ماهي أهداف العصبة في معاهدة فرساي؟

- ١- ضرورة تنمية التعاون بين الدول الداخلة في العصبة.
- ٢- ضمان السلام والأمن لهذه الدول.



س٩: ماهي مبادئ العصبة الأساسية في معاهدة فرساي؟

- ١- التزام الدول الأعضاء بعدم اللجوء للحرب وقبول الحل السلمي للمنازعات.
- ٢- تأسيس العلاقات الدولية على اساس قواعد العدالة والشرف.
- ٣- التقيد بقواعد القانون الدولي العام وضمن استقلال الدول الأعضاء.
- ٤- التعهد باحترام كافة المعاهدات والمواثيق الدولية.
- ٥- نظام للجزاءات التي توقع على الدول التي تخرج عن احكام العهد .

س١٠: ماهي الأجهزة الرئيسية لعصبة الأمم؟

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

مجس عصبة الأمم
الجمعية العامة

٣- الأمانة العامة (السكرتارية)

law-level

☆ اجهزه اخرى الحققت بالعصبة مثل:

- ٤- المحكمة الدائمة للعدل الدولي
- ٥- منظمة العمل الدولية
- ٦- منظمة الصحة العالمية
- ٧- لجنة نزع الأسلحة
- ٨- منظمة الصحة العالمية
- ٩- اللجنة الخاصة بالانتداب
- ١٠- اللجنة الدولية للتعاون الفكري (منظمة اليونسكو حالياً)

١١- المجلس الدائم لمكافحة المخدرات (للأفيون)

١٢- لجنة شؤون اللاجئين

١٣- اللجنة الخاصة بالرق والعبودية

١٤- لجنة دراسة الوضع القانوني للمرأة

◆ ١- مجلس العصبه ◆

هو اعلى سلطه في عصبه الامم ويضم نوعين من الاعضاء
أ- أعضاء دائمون وهم ممثلي الدول الكبرى
ب- أعضاء غير دائمين وهم اللذين انتخبوا من قبل الجمعيه العامه للعصبه
لمدة سنتين
وينعقد اربع مرات فالعام

◆ ماهي اختصاصات مجلس العصبه ?

- ١- مراقبة إدارة الاراضي تحت الانتداب من ضمنها فلسطين
- ٢- مراقبة وحماية الأقليات في هذه الدول
- ٣- مراقبة وتنفيذ كافة المعاهدات وموآثيق الصلح

◆ نظام التصويت في مجلس العصبه ◆

نوعين من نظام التصويت
✨ في المسائل الموضوعيه او الهامه يتخذ القرار بالإجماع

✨ في المسائل الإجرائيه او غير الهامه يتخذ القرار بالأغلبيه
البسيطه (1+50)

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

◆ ٢- الجمعيه العامه ◆

◆ تتألف من ممثلي جميع الدول الاعضاء في العصبه، ويسمح لكل دوله (ثلاث ممثلين وصوت واحد)

◆ اجتمعت الجمعيه العامه للمره الاولى في جنيف

◆ بعد ذلك انعقدت دورياً كل عام

◆ الدورات الاستثنائيه للجمعيه تعقد بناءً على طلب أحد الأعضاء

◆ شرط موافقه أغلبية الاعضاء

◆ ماهي اختصاصات الجمعيه العامه ?

- ١- قبول الدول الجديده او الأعضاء الجدد فالعصبة
- ٢- انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس العصبة
- ٣- النظر في كافة المعاهدات ومواثيق الصلح
- ٤- المصادقة على كافة المعاهدات الدوليہ

🔔 نظام التصويت في الجمعية العامة 🔔

- 🌟 في المسائل الهامة يتم التصويت بالإجماع
- 🌟 في المسائل الإجرائية بأغلبية الثلثين

▼ اختصاصات يشترك فيها مجلس العصبة والأمانة العامة ▼

- ١- انتخاب وتعيين قضاة محكمة العدل الدوليہ
- ٢- التصويت على تعديل ميثاق العصبة
- ٣- تعيين الأمين العام للعصبة
- ٤- فصل احد الأضاء من العصبة
- ٥- زيادة عدد أعضاء مجلس العصبة غير الدائمين

◆ ٣- الأمانة العامة ◆

الأمانة العامة الدائمة يقع مقرها في مقر عصبة الأمم في جنيف تتألف من خبراء دوليين في مختلف المجالات تتكون من : أمين عام العصبة ، نائب أمين عام ، ثلاثة مساعدين للأمين العام

◆ ماهي اختصاصات الأمانة العامة ؟

- ١- تنفيذ جميع القرارات الصادرة من مجلس العصبة او الجمعية العامة
- ٢- تهيئة الاعمال الضرورية والمستعجلة لمجلس العصبة او الجمعية العامة
- ٣- تحديد الميزانية العامة للعصبة
- ٤- تعيين موظفي الامانة العامة للعصبة

🚫 بقية الأجهزة الاخرى صفحہ 42,43,44 قراءه بتركيز للفهم 📖

صفحة 45,46 (الانتديات) مهمه ممكن يكون منها سوال كالتالي:

س: الإنتدابات من الدرجة الأولى تنطبق على

- أ- جنوب غرب أفريقيا وبعض جزر جنوب المحيط الهادئ
- ب- الدولة العثمانية القديمة ✓
- ج- المستعمرات الألمانية
- د- الكامبيرون وتوجو

◆ أهم حالات نجاح جهود عصبة الأمم ◆

▼ تعداد مع قراءة كل حاله للفائده ▼

- ١- أزمة سلسيا العليا
- ٢- أزمة جزر اولند
- ٣- مشكلة هاتاي
- ٤- أزمة كلابيدا او ميمال
- ٥- الموصل
- ٦- أزمة إقليم السار

◆ اهم حالات فشل جهود عصبة الأمم ◆

▼ ايضاً تعداد مع قراءة كل حاله للفائده ▼

- ١- حادثة موكدين
- ٢- حرب تشاكو
- ٣- الحرب الأهلية الإسبانية
- ٤- الحرب اليابانية الصينية
- ٥- نزع السلاح والاختفاقات التي ادت للحرب العالميه الثانيه

ماهي أسباب فشل العصبه؟

- ▼ أولاً : كانت تفتقد لقوه مسلحه خاصه بها قادره على إحلال السلام العالمي الذي تدعو إليه
- ▼ ثانياً : عجزت العصبه عن حل المشكلات الدوليه وفرض احترامها وهيبته على جميع الدول
- ▼ ثالثاً: السماح بالإنسحاب من العصبه كان داعياً للتحلل من الإلتزامات التي يفرضها عهدها

- ▼ رابعاً : لم تتمتع بصفة العالمية حيث لم تشترك فيها الولايات المتحدة الأمريكية ، وبقيت منظمه أوروبية بصفه اساسيه ولم تزد عضويتها عن ستين دولة
- ▼ خامساً : اشتراط الإجماع لصدور قراراتها في المسائل الهامه ادى الى استحالة صدور هذه القرارات .

...: اللقاء السابع ...: 📖

● موضع سؤال مهم:

▲ كم فصلاً تتضمن الأمم المتحدة؟
أو:

▲ يتضمن ميثاق الامم المتحدة:

أ/ ١٩ فصلاً و ١١١ مادة ✓
ب/ ٢٠ فصلاً و ١٢٠ مادة

● ما معنى أن الميثاق يسمو على المعاهدات؟ ص ٦١

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
أي أن الأولويه للميثاق وليس للمعاهدة
أو ان المعاهدة لاتلغي بل تعتبر غير نافذه

law-level 2

● اللغات الرسمية للميثاق:

خمس لغات صينية، فرنسية، روسية، انجليزية، اسبانية ثم اضيفت لها بعد ذلك اللغة العربية كلغة رسميه...

● ماهي اهداف الامم المتحدة:

- أربع اهداف...
- أ. حفظ السلم والامن الدولي
- ب. إنماء العلاقات الودية بين الامم على اساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسويه في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها

ج• تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدوليـه ذات الصيغه الاقتصاديـه والاجتماعيـه والثقافيـه والانسانيـه
د• جعل هذه الهيئـه مرجعاً لتنسيق اعمال الامم وتوجيهها نحو ادراك هذه الغايات المشتركه

▲ بما أن الاختبار لن يكون اختبار مقالـي فسيأتي السؤال تعداد فقط مثل
أن يأتي بـاربـع اهداف احدهن لن تكون من الاهداف التي قامت عليها الامم المتحدـه
أو من ضمن هذه الاهداف هدف غير صحيح فما هو؟؟

● من الذي سمى الامم المتحدـه بهذا الاسم؟

او

من وضع تسمية "الامم المتحدـه" ؟

ج• هو رئيس الولايات المتحدـه الاسبـق فرانكلين د. روزفلت

● ماهي المراحل التي مر بها تأسيس الأمم المتحدة؟

(مطالبين فقط برؤوس اقلام تعداد)

تصريحات

مقترحات

تنفيذ

● متى تم انشاء الامم المتحدـه؟

تم انشاءها في ٢٤ اكتوبر ١٩٤٥م

● ماهي الاهداف التي تهدد السلم وكيف ازالتها

ص ٦٢

Law - Level 2

● ميثاق الامم المتحدـه يتكون من كم مادة؟

✍ ملاحظات:

▲ مطالبين فقط بالتواريخ الاساسية والمهمه والرسمية مثل:

عدد القواعد تاريخ انشاء.

مثلاً 📌 : تاريخ انشاء امم العصبة " عصبه الامم "

- 📌 تاريخ انشاء منظمة الامم المتحدة
- 📌 تاريخ انشاء جامعة الدول العربية.
- 📌 تاريخ انشاء الاتحاد الاوروبي.
- 📌 تاريخ انشاء مجلس التعاون الخليجي.

▼ مبادئ الامم المتحدة ص ٦٦ مهمه وستأتي بالاختبار عددها ٧ تعداد فقط اختياري.

▲ المعلومات التي نريد ان نحفظها ذكرتها لكم وحددت المهم منها.

📌 قام الدكتور بالرد على من قال ام المقرر مكثف وقال:
امناقرأ من اجل ان ناخذ الصورة العامة اما المعلومات التي اريد ان احفظها فانا ذكرت
وحددتها وركزت عليها.
وقال: ان المادة سهله فلايغركم كثرة الصفحات فالامور اسهل مما تتصورون

📌 نبه على نقطة مهمه جداً في ص ٦٥ الفقرة رقم ٧
ليس من هذا الميثاق

ونبه على حفظ مبادئ الامم المتحدة السبعة في ص ١١١
لأنها قد تأتي في الاختبار

📌 صيغة السؤال ممكن اتي باربع خيار انتكون ملها من البادئ الا واحد فتحدده انت

📌 وصلنا الى ص ٧٤ وتوقفنا عند نهاية العضوية النسبيه

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

📖 ... اللقاء الثامن ... 📖

📌 الدول التي وقعت على الميثاق وصدقت عليه بلغ عددها خمسين دولة (ممكن ان تكون
٥١ دولة لو اضعنا لها بولندا) ص ٧٢

📌 ص ٧٦ الانسحاب من العضوية ومذاهبه
سؤال هنا:

▼ هل يمكن للدولة أن تنسحب ؟

الاجابة في المذهب الاول: يبيح الانسحاب على اساس ماتتمتع به الدولة من سيادة.....

📌 ص ٧٨ مهمه وقد تكون محل اسئلة.....

▼ الجمعية العامة تعتبر منعقدة بشكل دائم؟

صح ■
خطأ ✓ ■

أو

▼ الجمعية العامة تكون منعقدة بشكل ليس دائم فهي جهاز غير دائم؟

ص ٨١ أول سطرين مهمه... ■

▲ حظر الميثاق على هيئة الامم المتحدة باجهزتها كافة بما فيها الجمعية العامة مناقشة أي موضوع يتعلق بالشؤون الداخلية التي تعتبر من صميم الاختصاص الداخلي المحفوظ للدول الاعضاء حصراً)

ص ٨٢ كرر واكد على اهميتها وطلب التركيز على أول سطر... ■
▲ تصدر الجمعية العامة قراراتها في المسائل العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

ص ٨٤ مهم جداً جداً جداً (مجلس الامن) ■
ومن نقاطه المهم معرفتها...

▲ عدد دول مجلس الامن ١٥ دولة أو خمسة عشر عضواً

▼ يتكون مجلس الامن من خمسة عشر عضو مقسمة كالتالي:

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأنظمة المستوى الثاني
w-1e12
◆ لايجوز اعادة انتخاب الدولة العضو التي انتهت مدتها في مجلس الامن على الفور

ص ٩١ ج- تقييد حق النقض: مهم جداً ■

هما قيدان:

أولاً: القيود التي تنص عليها الميثاق.....

ثانياً: القيود التي اقرها التعامل الدولي (العرف).....

وهنا موضع اسئلة

المطلب الثالث ... محكمة العدل الدولية..

▼ اين مقر محكمة العدل الدولية؟
مقرها في مدينة لاهاي في هولندا

▲ تتشكل او تتكون محكمة العدل من خمسة عشر (١٥) قاضياً يعرفون باسم أعضاء المحكمة

▼ ماهي اختصاصات محكمة العدل الدولية؟
هناك اختصاصان لمحكمة العدل الدولية هما:
أولاً: الاختصاص القضائي
ثانياً: الاختصاص الاستشاري

▲ مامفهوم المنظمات الدولية الاقليمية؟
هي كل هيئة دولية تخلق عن طريق اتفاقية دولية جماعية أطرافها الدول بغية تحقيق أهداف محددة مشتركة للدول الأعضاء بها وبحيث يصير هنا الى الارادة الذاتية لهذه الهيئة أن تمكنها من الاضطلاع بالمهام المنوطة بها.

▼ ماهي مبررات قيام المنظمات الاقليمية؟

• يوجد ثلاث روابط...

١- الرابط الجغرافي

٢- الرابط الحضاري

٣- الرابط الفني

* (والرابط الفني هو أرجح الآراء لما يمتاز به من وضوح وانضباط يفقدها الرابط الحضاري، وما يمتاز به من مرونة في التطبيق يفقدها الرابط الجغرافي الضيق لفكرة الإقليمية)

نقطه مهمه في تقييم دور المنظمات الاقليمية ص ١٠٢✍

▲ مالذي جعل دور المنظمات الاقليمية يتنامى بعد الحرب الباردة؟

سيأتي اما على صورة اختيارات أو صح وخطأ
مثال :

- هناك عاملان رئيسيين هما :
- ١ -تفشي النزعات العرقية والقومية
- الثورة المعلوماتيه وازدياد التنافس
- اختر احد هاذان الاختيارين 🙋

◆ او سيأتي اربع اختيارات اربع او ثلاثة منها خاطئة وواحد منها صحيح

✍نشأة جامعة الدول العربية واهدافها ص ١٠٦ مهم جداً
خاصة تاريخ نشأه او انشاء
▼ تاريخ انشاء عصبة الامم
▲ التاريخ الرسمي لانشاء جامعة الامم

◆ يجب حفظ اسماء الدول السبعة التي ساهمت في الاجتماع التحضيري المنعقد في الاسكندريه عام ١٩٤٤م:

سوريا، شرق الاردن، العراق، المملكة العربية السعودية، لبنان، اليمن، مصر
▲ اشترك فيه موسى العلمي ممثلاً لفلسطين

مهم ص ١٠٧ ✍
مجموعة الأنظمة المستوي الثاني

▲ م يتكون ميثاق الدول العربية؟
law-level

يتكون من ديباجة وعشرين مادة وثلاثة ملاحق خاصة (مهم)
الملاحق الخاصة بميثاق الجامعة:

- ١ -خاص بفلسطين
- ٢ -خاص بالتعاون مع البلاد العربية غير المشتركة في مجلس الجامعة
- ٣ -خاص بتعيين أول أمين عام للجامعة

● من الشخصيات المهمة التي يجب ان تحفظ

اول امين لجامعة الدول العربية هو الوزير المفوض بوزارة الخارجية المصرية(عبد الرحمن عزام)

ميثاق جامعة الدول العربية يتكون من ٢١ دولة بالاضافة الى عضوية فلسطين

ص ١١٢ موضع سؤال... الشخصية القانونية...

تتمتع الجامعة بالشخصية القانونية الدولية المستقلة والمنفصلة عن إرادة أعضائها
تتمثل في تمتعها بالسلطات التالية:

١- إبرام المعاهدات الدولية.

٢- التمثيل الدبلوماسي.

٣- المسؤولية الدولية.

٤- المزايا والحصانة.

... اللقاء العاشر ...

بدأ اللقاء من ص ١٠١ كرر الشرح في هذه الصفحات.

سؤال صعب ومهم لا بد ان ننتبه له عن مبررات قيام المنظمات الاقليمية:

الاشياء او الاسباب التي تدفع المنظمة الاقليمية بعضها حضاري وبعضها ديني وبعضها تاريخي مشترك ولكن هل يعتبر من العناصر (عناصر اقامة المنظمات الاقليمية حسب المادة ٥٢ من ميثاق الامم المتحدة)

اذن هنا يود لفت انتباهنا للفرق بين المبررات او دوافع وبين العناصر. (انتبهوا لها)

مبررات قيام المنظمات الاقليمية	عناصر المنظمات الاقليمية
١- معالجة المسائل المتعلقة بالسلم والامن الدولي	١- الرابط الجغرافي
٢- التجاوز بين الدول اعضاء المنظمة الاقليمية	٢- الرابط الحضاري
٣- توافق الاهداف والمبادئ	٣- الرابط الفني
٤- استمرار ودوام المنظمة الاقليمية	

▲ ثم كرر التنبيه على اهمية ص ١٠٢
■ هل المنظمات تطورت بعد الحرب العالمية الباردة؟

او

■ مالذي جعل دور المنظمات الاقليمية يتنامى بعد الحرب الاقليمية الباردة؟

●●●● تنبيه ●●● ارتباط وتشابه بين ص ١١٤ و ص ٣٣
يجب الانتباه له ●●●

▲ ماهي الحصانة التي تعطى للامين العام لجامعة الامم المتحدة العربية؟

■ كانت في ص ٣٣ بموجب اتفاقية مقر الجامعة المعقودة بين جمهورية مصر وبين الجامعة في عام 1993م
تقوم بقصر الحصانة الجنائية المطلقة على الامين العام للجامعة وزوجته واولاده القصر فقط دون ان تمدها الى الامناء المساعدين
■ وفي ص ١١٤
يتمتع موظفو الجامعة بالمزايا والحصانة المقررة لقرنائهم العاملين في المنظمات الدولية غير ان الاتفاقية تميز بين ثلاث فئات هي:
أ. الامين العام والامناء المساعدون والموظفون الرئيسيون يتمتعون هم وازواجهم واولادهم القصور
ب. باقي موظفي الامانة... ص ١١٤
ج. الخبراء المنتدبون لاداء مهمات رسمية ومؤقتة....
(السؤال قد يأتي بصيغة صح وخطأ)

▲ التصويت في المجلس ص ١١٨ (مهم) في الامانة

مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level 2

📖 ...: اللقاء الحادي عشر ...: 📖

▲ الجمعية العمومية هذا المسمى يعتبر من مسميات الدول العربية؟

أ- صح

ب- خطأ ✓

•الجامعة العربية لا يوجد فيها الجمعية العمومية انما فيها مجلس الجامعة

▼ هل نص الميثاق على اختصاصات محددة للامين العام؟

ج/ لا لم ينص الجواب ص ١٢٠

✍️ العضوية موضوع مهم جداً ص ١٢٨

▲ ماهي مبادئ جامعة العربية؟

ص ١٣٢

- الالتزام بمبادئ الامم المتحدة
- المساواة القانونية بين الدول والاعضاء
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاعضاء
- فض المنازعات العربية بالطرق السلمية
- المساعدة المتبادلة

◆ قد يأتي هذا السؤال فالاختبار اختياري او صح وخطأ
قد تأتي ثلاث مبادئ صحيحة ومبدأ واحد غير صحيح فيقال لك كل هذه المبادئ صحيحة
الا مبدأ واحد هو....

إذا يجب حفظ رؤوس الاقلام المذكوره فالمبادئ 🙅

✍️ لستم مطالبين باعداد وذكر ارقام اعتمدوا عالفهم خاصه الامثلة

مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

✍️ تاريخ مهم جداً في ص ١٤١

• الاجتماع الاول للرؤساء بمدينة أبوظبي (القمة الاولى) يوم ٢٥ مايو عام ١٩٨١ م

25/5/1981

📖...: اللقاء الثاني عشر :...📖

▲ بدأ اللقاء من ص ١٥٧ (الاتحاد الاوروبي)

✍️ اتفاقية معروفة باسم معاهدة ماسترخت الموقعه عام ١٩٩٢ م

● المهم والخلاصه من المقرر كامل.....

▲ التركيز على موضوع الفروقات
● كالفارق بين الموظف الدولي والعامل الدولي

● الفرق بين المنظمة الدولية العالمية والمنظمة الاقليمية

▼ المقدمة مهمة جداً ال ٣٧ صفحة الاولى من المذكرة يجب التركيز عليها

▲ المطلوب من التواريخ فقط الاحداث الهامه مثل:

- عصابة الامم ١٩١٩ م
- الامم المتحدة ١٩٤٥ م
- جامعة الدول العربية ١٩٤٥ م ايضاً / في يوم ٢٢ مارس
- الاتحاد الاوروبي ١٩٩٢ م
- اتحاد دول مجلس التعاون الخليجي مايو ١٩٨١ م

✍️ المواد لاتحفظ ذكرت للتوضيح فقط.

✍️ الشروط الموضوعية للحصول على العضوية ماهي؟

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

✍️ انتهاء العضوية واسباب انتهاء العضوية. المستوى الثاني

✍️ تحديد حصة كل دولة من المساهمات والاشتراكات لكل دولة على اساس وعلى حسب

الرقعة الجغرافية
المقدرة العسكرية
القوة السياسية
المقدرة الاقتصادية

✍️ الشروط واهميتها والتواريخ

الاسباب مهمة.....
اسباب نشأة عصبة الامم
اسباب انتهاء عصبة الامم
اسباب نشأة جامعة الدول
اسباب نشأة مجلس التعاون
اسباب نشأة المجلس الخليجي
اسباب نشأة الاتحاد الاوروبي

الاماكن.....

ماهو موقع مقر محكمة العدل الدولية
موقع محكمة العدل الاوروبية
موقع المفوضه الاوروبية

المراتب.....

مراتب المنظمات والاجهزة

المنظمات اختارت لغة مشتركة

الامم المتحدة بدأت بخمس لغات والآن 6 لغات معتمده

ماهي اللغة الاخيره التي تم اعتمادها للامم المتحدة؟

اللغة العربية

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

ماهي اللغات التي كانت قبل ذلك؟

ج/ الانجليزية مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

•الفرنسية

•الروسية

•الصينية

•الاسبانية

المواثيق

•ميثاق الامم المتحدة كم فصل وكم ماده
•ميثاق جامعة الدول العربية كم ديباجة وكم فصل وكم ماده
•ميثاق دول مجلس التعاون الخليجي

✍️ مجلس الامن كم اعضائه الدائمين والغير دائمين؟

✍️ كيف يتم اختيار الاعضاء الدائمين وكيف يتم اختيار الاعضاء الغير دائمين؟

✍️ التصويت مهم جداً جداً وكيف يتم؟

✍️ مالذي يعنيه حق النقذ؟

✍️ الفيتو هل هو حق للدول زال ١٥ ام هو حق للدول الخمسه

✍️ الفيتو هل يمكن ان يستخدم في كل الحالات ام بعضها؟

✍️ العناصر •• الاسباب •• الشروط •• الاركان •• المواثيق (حفظ)

✍️ مثلاً هناك عناصر معينة لا بد توافرها حتى نعتبر ان هذه دولة تستحق ان تكون...

✍️ مهم جداً حفظ الاجهزه

كالاجهزة الموجوده في كل منظمة

▲ ماهي الاجهزة الاساسية في الامم المتحدة

▼ في كل منظمة اجهزه اساسية لا بد ان نعرفها

إتراء المعرفة في تخصص الأنظمة
مجموعة الأسئلة بمستوى الثاني

✍️ من الذي اسس الدول المتحدة وكم دولة كانت؟

✍️ الذين اسسوا جامعة الدول العربية كم دولة؟

✍️ كن هم الذين تسمى عضويتهم العضويه الاصلية؟

✍️ حفظ المعاهدات كمعاهدة برشلونه وباريس.....

✍️ الشخصيات المهمة والاسماء يجب حفظها

- اول امين عام للدول العربية : هو عبد الرحمن عزام
- له دور مهم في انشاء عصابة الامم هو : الرئيس الامريكي ويلسون

توزيع المقاعد في الامم المتحدة في الدول العربية خاصة مجلس الامن ، الدول الغير دائمة العضوية

الحصانات التي اعطيت لممثلي الامم المتحدة

الحصانات التي اعطيت لموظفي الدولة

حصانات الامين العام

حصانات الامناء المساعدين للامين العام لجامعة الدول العربية

يجب حفظ المسميات:

- الاجهزة الرئيسية في الامم المتحدة
- الجمعية العامة
- مجلس الامن
- محكمة العدل الدولية
- تختلف عن الاجهزة التي في جامعة الدول العربية
- مؤتمر باريس
- مؤتمر فيينا

عناصر المنظمة الدولية مهمة جداً

خصائص الوثيقة

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

الميثاق يسمو على الالتزامات الاخرى للدول وعى قوانين الدول ولايجوز للدولة مخالفة الالتزامات التي عاهدت بها

law-level

التحفظات على الوثيقة مهمة جداً

هل يجوز التحفظ على الوثيقة بشكل عام؟

لايجوز التحفظ على احكام الوثيقة بشكل عام لكن كحالة استثنائية الا اذا كان الانضمام معلقاً على شرط او كانت الوثيقة نصت على ذلك

تنبيه:

نشأة عصبة الامم في عام ١٩١٩م وليس كما ذكر بالمشكرة ١٩١٨م

ص ١٧ العضوية مهمة جداً جداً

الحق في العضوية وصورها
اجزاء الدول هل يمكن ان تكون عضو في الامم المتحدة؟
ج/ نعم

هل من الممكن ان تكون منظمة دولية عضو في منظمة دولية اخرى؟

ج/ نعم ممكن مثاله: جامعة الدول العربية فهي عضو في الامم المتحدة.

حفظ صور العضوية:

- 1) عضوية كاملة
- 2) عضوية بالانتساب
- 3) عضوية جزئية

الاسباب:

- سبب نشوء
- سبب سقوط او انتهاء

انتهاء العضوية ص ٢٢ مهم جداً

كرر على اهمية الفرق بين الفصل والطرده ص ٢٤

الالتزامات العضوية ص ٢٦ تفهم فهم ولا تحفظ كذلك حقوق دول الاعضاء فهم فقط

مهم: حصانات الموظف الدولي ص ٣٢

مجموعة الأنظمة المستوي الثاني

ص ٣٣ الحصانات لمن؟

law-level 2

الفرق بين ممثلي الدول الاعضاء

فرق بين الممثل الدائم والممثل المؤقت
ان الدائم يتمتع بحصانة أكبر من الممثل المؤقت

اهم الاجهزة للمنظمات والهيكل التنظيمي وكيف يتم التصويت

عوارض العضوية ليست مهمة

كيفية التصويت

كيفية حساب الاصوات بالامم المتحدة (مهم) 

مجلس الامن ١٥ عضواً (مهم جداً) 

◆ أسئلة التكليف الأول ◆

س ١: يقع مقر محكمة العدل الدولية في لاهاي؟

- (أ) - صح
- (ب) - خطأ



س ٢: تصنف جامعة الدول العربية على أنها من المنظمات الدولية المتخصصة؟

- (أ) - صح
- (ب) - خطأ

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة
جامعة الدول العربية عامه واقليمي
الأنظمة المستوى الثاني

law-level 2



س ٣: يتحدد النظام القانوني للموظفين الدوليين طبقاً لما تقرره أحكام.....؟

- (أ) - القانون الدولي
- (ب) - المنظمات الدولية
- (ج) - الوثيقة المنشئه للمنظمه



س٤: لازالت جامعة الدول العربية تمنح الحصانه الجنائيه المطلقه للأمين العام و الأمناء
المساعدين و زوجاتهم و اولادهم القصر ؟

(أ)- صح

(ب)- خطأ ✓

✦ كانت تمنحهم الحصانه الجنائيه المطلقه

ولكن الان اقتصرت الحصانه الجنائيه المطلقه على الأمين العام وزوجته و اولاده القصر
فقط.



س٥: المنظمات الدوليه وبعض الأجهزة الأساسية لهيئة الأمم المتحدة و غالبية الوكالات
المتخصصه تستطيع المثل فقط أمام النظام لمحكمة العدل ؟

(أ)- القضائي

(ب)- الإستشاري ✓

(ج)- التنفيذي

(د)- الفني



س٦: الموظف الدولي يشغل وظيفه دوليه بصفه دائمه ومستمره بينما يشغل العامل
الدولي وظيفه عارضه أو مؤقتة؟

(أ)- صح ✓

(ب)- خطأ



س٧)- تغير نظام الحكم في الدوله يعتبر من أسباب إنتهاء العضويه في المنظمه؟

(أ)- صح

ب- خطأ ✓



س٨: في حالة المعاهدات الجماعية يمكن تعديل أحكامها بموافقة؟

أ- جميع الأطراف المتعاقده ✓

ب- أغلبية الأطراف

ج- ثلث الأطراف

د- ثلثي الأطراف



س٩: متى نشأت عصبة الأمم؟

أ- 1919 ✓

ب- 1922

ج- 1929



س١٠: تم إنشاء مجلس التعاون الخليجي وعقد الإجتماع الأول له عام؟

مجموعة الأنظمة المستوى الثاني

law-level2

أ- 1980م

ب- 1981م ✓

ج- 1982م

د- 1983م

وفقكم الله ✨🌸

تم بحمد الله وتوفيقه مع تمنياتنا بالتوفيق للجميع 🌸